

ما حكم اللبس والتزيين للتمشية في الخارج ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل ما حكم لبس بعض الملابس للتجميل والزينة والتمشية في الخارج الحمد لله رب العالمين. اذا كان السائل رجلا فلا جرم ان طلب الزينة والجمال بالنسبة للرجال حال خروجهم الى - 00:00:00

الناس ومخالطتهم باخوانهم هذا امر مطلوب. ففي صحيح الامام مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى جميل يحب الجمال. فاذا وسع الله عز وجل عليك من نعمه واغدق عليك من الاموال - 00:00:31 فان الله يحب ان يرى اثر نعمته عليك كما روى الامام احمد من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده البسووا في غير في غير سرف ولا مخيلة. قال كلوا واشربوا والبسوا في غير سرف ولا مخيلة - 00:00:51

ان الله يحب ان يرى نعمته على عبده. فكون الرجل يتطلب النعل الحسن. والثوب الحسن غترة الحسنة واللباس الحسن ليتجمل به لاخوانه فهذا مطلب لا مانع منه شرعا - 00:01:11

واما اذا كان السائل امرأة فلا مانع من ان تتجمل وان تتزين في حال خروجها لكن يجب عليها الا تبدي زينتها الا لمن يجوز له النظر لها. فان زينة الرجال مبنها على التوسيعة. واما زينة فان زينة الرجال - 00:01:31

بالنسبة للنظر مبنها على التوسيعة. واما زينة النساء بالنسبة لنظر الاجانب فمبنها على التضييق والمنع. لقول الله عز وجل ولا ان زينتهن الا ما ظهر منها. فالمرأة اذا لبست الجميل وخرجت مع زوجها لتتمشى معه فهذا لا حرج عليها فيه - 00:01:51 لكن لا يجوز لها ان تبدي شيئا من هذه الزينة الا لزوجها او لمن معها من محارمها او لمن معها من بنات جنسها اي من النساء واما ان تلبس اجمل الثياب ثم تبدأ تظهر هذه الزينة لمن لا يحل - 00:02:11

له النظر لهذه الزينة فان هذا من المحرمات العظيمة التي لا يجوز الاقدام عليها. فاذا للرجل ان يلبس اجمل الثياب ويخرج فيها. لان زينته مبنها على التوسيعة. وللمرأة ان تتجمل بالثياب الحسنة للخروج - 00:02:31 تمشي في مع زوجها لكن لا يجوز لها ان تبدي شيئا من هذه الزينة الا لمن يجوز له النظر لها من امرأة او والله اعلم - 00:02:51